أقسام الحديث المسند

-الحديث المضمر انموذجاً-

م.م زهراء احمد علي

ملخص البحث

من المعلوم لدى اهل العلم ان خبر الواحد ان لم يكن مرسل فهو مسند، اي ما يتصل اسناده من غير ان يعتريه ارسال ولا قطع، وذلك يقع على تقسيمات عدة ومن حيثيات مختلفة وفي المقام سلط الضوء على تقسيمه من جهة ذكر اسم المروي عنه وعدمه، ووفقا لذلك قسم الى (مضمر ومصرح) والمراد بالمضمر هو الحديث المسند الذي لم يصرح الراوي فيه باسم المروي عنه وانما يضمره وذلك بالاشارة اليه اما بضمير مستتر نحو (قال او اجاب) واما بضمير بارز نحو (سأته او عنه) ثم ان هذا الاضمار في الحديث وعدم التصريح لم يات اعتباطاً وانما كان له اسباب اهمها : التقية التي كان يعيشها اهل البيت (عليهم السلام) واتباعهم، وهناك اسباب اخرى للاضمار نحو التقطيع الذي جرى على الروايات ولا سيما الطوال منها وكذا لموجبات البلاغة العربية وايضا من الاسباب وجود قرينة تعين المقصود .

ومما تجدر الاشاره اليه ان اضمار الحديث مما اختص به الرواة من اصحاب الائمة (عليهم السلام) ؛ على اعتداد ان اهم اسبابه : التقية التي مارسوها مجبرين؛ لاضطهادهم .

وقد وقع كلام بين المحدثين في حجية ذلك الحديث المضمر ، وكانوا في ذلك على ثلاثة اقوال : فمنهم من ذهب الى عدم حجيته مطلقا وفي قبالهم من قال بالعكس مطلقا وذهب اخرون الى الاعتدال وذلك بالتفصيل بين كون المُضمِر من اجلة الرواة امثال زرارة فيقبل ما اضمره وبين كونه من غير الاجلة فَيُرَد .

المقدمـة

الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة وأتم التسليم على حبيب اله العالمين محمد المصطفى وآله الطيبين الطاهرين . وبعد :

ان علم الحديث من اشرف واهم العلوم الاسلامية وعليه تقوم سائر العلوم الشرعية الاخرى كما تتوقف عليه عملية الاجتهاد الفقهي اذ انه المصدر الذي يعتمده الفقيه في الاستنباط .

والحديث الشريف له تقسيمات متعددة من حيثيات مختلفة ، ومن اقسامه الحديث المسند الذي لا يعتري اسناده قطع ولا ارسال وذلك القسم من الحديث ينقسم بدوره الى انواع متعددة منها الحديث المضمر الذي يطوي فيه التصريح باسم المروي عنه.

ومن الجدير بالاشارة اليه ان المنهج او الاسلوب المتبع في كتابة هذا البحث هو المنهج الاستقرائي فقد حاول الباحث وبقدر الامكان استعراض التعريفات وبيان اراء العلماء بما يسمح به حجم البحث .

اما سبب اختيار هذا الموضوع للكتابة يكمن في رغبتي في الوقوف على بيان مفهوم الاضمار واسبابه وبيان ما قيل في حجيته لما لها من اهمية في اعتماد بعضها ورد الآخر .

واقتضت طبيعة البحث ان يتكون من تمهيد . والذي تناولنا فيه تقسيمات الحديث المسند . وثلاثة مطالب ، فكان المطلب الاول في بيان مفهوم الحديث المضمر في اللغة والاصطلاح ، في حين سلط الضوء في المطلب الثاني على : اسباب الاضمار، واخيرا كان المطلب الثالث بعنوان : الاقوال في حجية الحديث المضمر .

وفي الختام سجلنا هناك بعض النتائج التي خلص اليه البحث .

تمهيد

في هذا التمهيد سوف نتناول بيان مفهوم الحديث المسند واقسامه وبالشكل الاتي:

اولاً : تعريف الحديث :

عرف العلماء الحديث بشكل عام بتعريفات عدة منها :

- **الحديث في اللغة :** (الخبر يأتي على القليل والكثير ، ويجمع على احاديث على غير قياس)[١] .
- **الحديث في الاصطلاح :**

عرفه العامة بأنه : (ما يضاف الى النبيﷺ)[٢].

اما عند الامامية فهو : (كلام يحكي قول المعصوم او فعله او تقريره) [٣].

يفهم مما تقدم ان معنى الحديث عند اهل اللغة : الخبر وياتي على القليل والكثير ويجمع على احاديث ، وفي الاصطلاح اضاف الامامية قول وفعل وتقرير الائمة عليهم السلام باعتبار عصمتهم ويقابل ذلك عند ابناء العامة اضافة الصحابة .

ثانياً : الحديث المسند :

- **المسند في اللغة :** (هو مأخوذ من السند وهو ما أرتفع وعلا عن سفح الجبل لأن المسّند يرفعه إلى قائله ، ويجوز أن يكون مأخوذاً من قولهم : فلان سند ، أي : معتمد فسمي الإخبار عن طريق المتن مسنداً لاعتماد النقاد في الصحة والضعف عليه)[٤].
- **المسند في الاصطلاح :** عرفّه الامامية بأنه : (ما اتصل سنده مرفوعاً من راويه إلى منتهاه إلى المعصوم عليه السلام)[٥] كما عُرِّفَ ايضا بأنه : (ما اتصل سنده بذكر جميع رجاله في كل مرتبة إلى أن ينتهي إلى المعصوم عليه السلام من دون أن يعرضه قطع بسقوط شيء منه) [٦].

ثانياً : اقسام الحديث المسند :

من المعروف ان الحديث المسند له تقسيمات متعددة بحسب الحيثيات ، فمن حيث عدد الرواة ينقسم الى (مستيفض ومشهور وعزيز وغريب) ومن حيث ذكر اسم المروي عنه ينقسم الى (المضمر والمصرح) ومن حيث قيمة الرواة ينقسم الى (الصحيح والحسن والموثق والضعيف)[٧] .

وسنبين مفهوم كل قسم من تلك الاحاديث المسندة :

١ . الحديث المشهور :عرفه العامة بعدة تعريفات، اشتهر منها ما عرفه السيوطي بقوله : (هو المشهور بين أهل الحديث خاصة)[٨].

وعرفه الامامية بلسان الشهيد الثاني بأنه : (ما شاع عند أهل الحديث خاصة دون غيرهم ، بأن نقله منهم رواة كثيرون، او عندهم وعند غيرهم، او عند غيرهم خاصة ولا أصل له عندهم) [٩].

٢ . الحديث المستفيض : عند العامة : (المستفيض يكون في ابتدائه ووسطه وانتهاءه سواء ، والمشهور اعم من ذلك، بحيث يشمل ما كان أوله منقولا عن الواحد[١٠].

اما عند الامامية فهو الخبر الذي زادت رواته عن اثنين او ثلاثة في كل طبقة [١١] .

وقال السيد حسن الصدر: (وان زاد الرواة في كل الطبقات او في بعضها فهو المشهور وهو اعم مطلقا من المستفيض)[١٢].

٣ . الحديث العزيز : عرفه العامة حين يقول ابن حجر بانه : (الخبر الذي لم يقل رواته عن اثنين في جميع طبقات السند) [١٣]، وعند الامامية : (هو الذي لا يرويه أقل من إثنين عن إثنين) [١٤].

٤ . الحديث الغريب : عرفه ابن الصلاح قائلا: (وهو الحديث الذي تفرد برواية متنه راو واحد، ومنه ما هو غريب اسنادا لا متنا) [١٥] ، وعرفه الشهيد الثاني بقوله : (وهو اما غريب اسنادا ومتناً معاً، وهو ما تفرد برواية متنه واحد، او غريب اسنادا خاصة لا متناً اذا انفرد واحد بروايته عن آخر غيرهم، او غريب متنا خاصة بان اشتهر الحديث المفرد، فرواه عمن تفرد به جماعة كثيرة فانه يصير حينئذٍ غريبا مشهوراً) [١٦].

٥ . الحديث المضمر : سيأتي الحديث عنه في المبحث اللاحق .

٦ . الحديث المصرح أو الموصول : وقد عّرفه الشهيد الثاني بأنه : (ما اتصل إسناده إلى المعصوم عليه السلام أو غيره وكان واحد من رواته قد سمعه ممن فوقه ، أو ما هو في معنى السماع كالأجازة أو المناولة) [١٧].

٧ . الحديث الصحيح : عرفه أهل السنة على لسان ابن الصلاح بأنه (الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط الى منتهاه ولا يكون شاذاً ولا معللاً)[١٨] ، اما عند الامامية (ما اتصل سنده الى المعصوم عليه السلام بنقل الامامي العدل عن مثله في جميع الطبقات حيث تكون متعددة وان اعتراه شذوذ) [١٩] .

٨. الحديث الحسن : عرفه ابن الجوزي بانه (الحديث الذي فيه ضعف قريب محتمل ، وهذا هو الحسن ويصلح البناء عليه و العمل به) [٢٠] .

اما الامامية فالحسن عندهم : (هو ما اتصل سنده كذلك إلى المعصوم عليه السلام بأمامي ممدوح من غير نص على عدالته ، مع تحقق ذلك في جميع مراتبه ، أي جميع مراتب رواة طريقه أو تحقق ذلك في بعضها بأن كان فيهم واحد إمامي ممدوح غير موثق مع كون الباقي من الطريق من رجال الصحيح ، فيوصف الطريق بالحسن لأجل ذلك الواحد)[٢١] .

٩ . الحديث الموثق : عرفه صاحب المعالم بانه : (ما دخل بطريقه من ليس بامامي ولكنه منصوص على توثيقه بين الاصحاب ولم يشتمل باقي الطريق على ضعيف من جهة اخرى)[٢٢] ، وذلك القسم من الحديث مما اختصت به الامامية .

١٠ . الحديث الضعيف : وعرفه العامة بـ (كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحسن ... فهو حديث ضعيف)[٢٣] ، وقريب من ذلك ما ذهب اليه الامامية بكونه : (ما لا يجتمع فيه شروط احد الثلاثة المتقدمة بان يشتمل طريقه على : مجروح بالفسق و نحوه او مجهول الحال او ما دون ذلك كالوضاع)[٢٤] .

المطلب الأول . بيان مفهوم الحديث المضمر

سبق وان تقدم بيان تعريف الحديث بشكل عام ويأتي الدور الآن لبيان الحديث المضمر في اللغة والاصطلاح :

أولاً :المضمر لغةً :

الإضمار في اللغة : (الإخفاء ، فيقال : أضمر الضمير في نفسه ، إذا أخفاه ، وأضمرت الأرض الرجل إذا غيبته)[٢٥] .

ثانيا : الحديث المضمر اصطلاحاً :

عرف الحديث المضمر في الاصطلاح بتعريفات عدة منها :

(هو ما يقول فيه الصحابي أو أحد أصحاب الأئمة عليهم السلام (سألته عن كذا فقال كذا) أو (أمرني بكذا) أو ما أشبه ذلك ، ولم يسم المعصوم ولا ذكر ما يدل على أنه هو المراد)[٢٦] .

وعرف ايضا بأنه : الحديث الذي (يُطوى فيه ذكر المعصوم عليه السلام عند انتهاء السند إليه بأن يعبّر عنه عليه السلام في ذلك المقام بالضمير الغائب)[٢٧] .

كما عرف بانه : (مقابل المظهر ، فيروي الراوي بلفظ عنه أو عنهما من دون الإشارة إلى اسم المعصوم عليه السلام)[٢٨] .

وكذا قيل عنه بانه : (ما يطوى فيه ذكر المعصوم عليه السلام عند انتهاء السند إليه ، بأن يعبر عنه (ع) في ذلك المقام بالضمير الغائب ، إما لتقية أو سبق ذكر في اللفظ أو الكتابة ثم عرض القطع لداع ، وذلك كما لو قال " سألته " ، أو " سمعته يقول " أوعنه ، أو نحو ذلك)[٢٩] .

والروايات المضمرة تارة تكون مضمرة بالضمير البارز الظاهر نحو ما رواه (محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد ، عن حماد ، عن حريز ، عن زرارة ، قال : قلت له الرجل ينام وهو على وضوء أتوجب الخفقة والخفقتان عليه الوضوء ؟ فقال : يا زرارة قد تنام العين ولا ينام القلب والاذن ، فإذا نامت العين و الاذن والقلب وجب الوضوء . قلت : فإن حرك على جنبه شئ ولم يعلم به ؟ قال : لا حتى يستيقن أنه قد نام ، حتى يجيئ من ذلك أمر بين ، وإلا فإنه على يقين من وضوئه ولا تنقض اليقين أبدا بالشك ، وإنما تنقضه بيقين آخر)[٣٠] ، محل الشاهد قول زرارة في صدر الرواية (له) فالهاء التي وقعت ضمير متصل تشير الى الامام (عليه السلام) ، وكذا ما روي عن أحمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سألته عن الرجل به الجرح والقرح ...)[٣١] ، فالضمير في (سألته) كسابقه في الاستدلال .

وتارة اخرى يكون الاضمار بالضمير المستتر نحو ما روي عن (الحسن عن زرعة عن سماعة ، قال : قال : إذا سها الرجل في الركعتين الأولتين من الظهر والعصر فلم يدر واحدة صلى أم ثنتين فعليه أن يعيد الصلاة)[٣٢]، فالاضمار هنا في قال والتقدير : قال الامام ... .

ومن الجدير بالاشارة اليه ان الحديث المضمر من الاصطلاحات الخاصة بالامامية ويتضح ذلك من خلال تعريفه من قبل صاحب كتاب وصول الاخيار اذ ذكر بعد التعريف ان (هذا القسم غير معروف بين العامة ، وكثيرا ما كان يفعله أصحابنا للتقية ، لعلم الحديث اسم مفعول بالامام في ذلك الخطاب)[٣٣] .

يظهر مما تقدم ان الحديث المضمر هو الحديث الذي لا يذكر فيه اسم المعصوم المروي عنه الحديث بل يكنى عنه بضمير بارز . متصل او منفصل . او ضمير مستتر كأن يقول الراوي : سألت او دخلت عليه او عنه او سمعته او سالت اياه او قال لي وغيرها ، وهو مما تميزت به الامامية عن جمهور العامة وذلك للتقية التي كانوا يعيشونها اتباع مذهب آل البيت(عليهم السلام) نتيجة تسلط حكام الجور والاضطهاد وغير ذلك من الاسباب كما سيأتي وهذا يعني ان ابناء العامة كانوا لا يضمرون بل يصرحون بذكر من يروون عنه .

وتبين ايضا ان الحديث المضمر يقع في قبال الحديث المصرح واحيانا يعبر عنه بـ (المضمرة) بالتأنيث حكاية عن الرواية كونها مؤنثة .

المطلب الثاني . أسباب اضمار الحديث

بعد ان عرفنا مفهوم الحديث المضمر نأتي في هذا المطلب ونحاول ان نسلط الضوء على اسباب الاضمار .

اولا : التقية :

لا يرى البحث بأسا فيما اذا ذكر تعريف التقية حتى نكون على بينة ونفهم سبب كونها من اسباب الاضمار .

التقية في اللغة :

(الحذر والحيطة من الضرر والاسم التقوى ، أَصْلُه أَوْتقى يوتقى على افْتَعَل ، قُلبَتِ الواوُ ياءً لانْكِسارِ ما قَبْلها ، وأُبْدِلَتْ منها التاءُ وأُدْغمت ، فلمَّا كَثُر اسْتِعْمالُه على لَفْظِ الافْتِعالِ تَوهَّموا أنَّ التاءَ مِن نَفْس الحَرْف فجعَلُوه إتَقى يَتَقي)[٣٤].

التقية في الاصطلاح :

للتقية باصطلاح العلماء تعريفات عدة منها :

(كتمان الحق و ستر الاعتقاد فيه و مكاتمة المخلفين و ترك مظاهرتهم بما يعقب ضرراً في الدين و الدنيا)[٣٥] .

وعرفت ايضا بـ (مجاملة الناس بما يعرفون و ترك ما ينكرون حذراً من غوائلهم)[٣٦].

كما عرفت بانها : (إظهار خلاف الواقع في الأمور الدينية بقول أو فعل خوفاً و حذراً على النفس أو المال أو العرض)[٣٧] .

يبدو ان هذه التعريفات وان كانت مختلفة الالفاظ الا انها متقاربة بالمضمون ومفادها : كتم معتقد واظهار خلافه خوفا عليه وحفاظا له .

لذا في كثير من الاحيان (لم يجرأ الراوي على التصريح بأسم الامام عليه السلام خوفا من ولاة الجور واذنابهم ، حتى ان الرجل في بعض تلك العصور اذا حدث عن الامام علي عليه السلام قال : عن ابي زينب ...)[٣٨] .

اما مشروعية التقية فقد وردت الكثير من الروايات عن ائمة اهل البيت (عليهم السلام) تدل على الحث نحو التقية ، منها : قول أبي عبد الله عليه السلام (إن التقية ترس المؤمن ولا إيمان لمن لا تقية له)[٣٩] ، وقوله عليه السلام : (إتقوا على دينكم فاحجبوه بالتقية فإنه لا إيمان لمن لا تقية له)[٤٠] .

ثانيا : التقطيع الطارئ على الاحاديث :

يقول المامقاني في ذكر اسباب الاضمار : (تقطيع الأخبار من الأصول ، فإنهم كانوا يكتبون في صدر سؤالاتهم : سألت فلاناً عليه السلام عن فلان .... قال : كذا ، وسألته عن ... كذا ، فقال ، وهكذا ، ثم بعد تقطيعها و جمعها في الكتب المؤلفة صار مشتبهاً)[٤١]، وقال الغريفي : (فان فقهاء الرواة كانوا يسألون الإمام (ع) عن عدة فروع في مجلس واحد أو أكثر ثم يحررون الجميع في أصولهم ، وينقلونه إلى غيرهم ، فيصرحون في صدر الكلام بالإمام المسؤول ويعطفون عليه مضمرين ، كما في أسئلة علي بن جعفر عن أخيه موسى (ع) . ولما بّوب مشايخنا الأحاديث قطّعوها ، وذكروا كل قطعة في بابها فعرض الاضمار)[٤٢] .

وقد اشار الشيخ عبد الهادي الفضلي [٤٣] الى ان تقطيع الاخبار من الاصول كان يحدث في موضعين هما :

أ – الكتب :

وذلك أن تأتي روايات المؤلف في كتابه كله عن إمام فيذكر اسم ذلك الامام في أول الكتاب ، ثم يكتفي بذكر ضميره ، اعتمادا على تصريحه بالاسم في أول الكتاب اختصارا .

ب – الحديث الطويل :

وذلك عندما يروي الراوي حديثا طويلا يشتمل على مجموعة كبيرة من الأسئلة

وأجوبتها ، فيذكر اسم الامام في أول الحديث ، ثم يقول : (وسألته عن كذا) ، (فقال كذا) . . . وهكذا ،وحينما جمعت الجوامع الكبرى عمد مؤلفوها إلى تفريق الأحاديث التي في الكتاب أو الفقرات التي في الحديث الطويل على أبواب الفقه ومواضيعه ، ولم يسمحوا لأنفسهم بأن يذكروا اسم الامام في موضع الضمير ؛ لئلا يعد هذا منهم تصرفا في الحديث وهو غير جائز .

ثالثا: الدواعي والأغراض البلاغية :

(يتفق في بعض الأحاديث عدم التصريح باسم الإمام الذي يروى عنه الحديث ، بل يشار إليه بالضمير ، ... و حاصله إن كثيراً من قدماء رواة حديثنا و مصنفي كتبه كانوا يروون عن الأئمة مشافهة ، ويوردون ما يروونه في كتبهم جملة ، وإن كانت الأحكام التي في الروايات مختلفة : فيقول أحدهم في أول الكلام : سألت فلاناً ، ويسمى الإمام الذي يروي عنه ، ثم يكتفي في الباقي بالضمير ، فيقول : وسألته أو نحو هذا الى أن تنتهي الأخبار التي رواها عنه ، ولا ريب إن رعاية البلاغة تقتضي ذلك ، فإن إعادة الاسم الظاهر في جميع تلك المواضع تنافيها في الغالب قطعاً ، ولما أن نقلت تلك الأخبار الى كتاب آخر ، صار لها ما صار في إطلاق الأسماء بعينه ..)[٤٤] ، وذلك مما ادى الى اضمار اسماء المعصومين (عليهم السلام) .

رابعا : وجود القرينة المعيِنة للامام عليه السلام الذي صدر عنه الحكم عند نقل الراوي ، فاتكل عليها ذلك الراوي في معرفة مرجع الضمير سواء كانت تلك القرينة حالية او مقالية [٤٥] .

يظهر مما تقدم ان اسباب اضمار الحديث . او اضمار اسم المروي عنه ان صح التعبير. هي : التقية خوفا من ولاة الجور واذنابهم والقرينة الدالة على مرجع الضمير الى الامام وكذا ان علماء السلف من الامامية عمدوا الى

تقطيع الكثير من الاخبار ؛ وذلك لقضايا فنية منهجية تكمن في تبويبها وجعل كل مقطع منها في الكتاب والباب المعني بذلك الموضوع وايضا الدواعي البلاغية القاضية بعدم تكرار الاسم الظاهر والاكتفاء بالضمير .

المطلب الثالث . الاقوال في حجية الحديث المضمر

اختلف العلماء في حجية الاحاديث المضمرة الى ثلاثة اقوال وهي كالاتي :

الاول : عدم الحجية مطلقا :

ان جميع الروايات المضمرة ليس بحجة سواء كان الراوي المضمر من وجوه الرواة وفقهائهم كزرارة ومحمد بن مسلم وابو بصير او من غيرهم من الثقات ؛ لاحتمال عود الضمير فيها الى غير المعصوم (عليه السلام) وذلك يكفي في اسقاط الحجية عن مثل تلك الاخبار ، وقد نسب الشيخ بن الشهيد الثاني هذا القول الى جمع من الاصحاب [٤٦] .

واختارذلك الشهيدان ايضا اذ خدش الشهيد الأول في مضمر محمد بن مسلم : (سألته عن الرجل لا يدري صلى ركعتين أو أربعاً ، قال : يعيد الصلاة)[٤٧] بأنه مجهول المسؤول وتابعه الشهيد الثاني اذ يرى انه يحتمل ان يكون غير إمام [٤٨] ،مع إن محمد بن مسلم من فقهاء الرواة ، كما اختاره الشيخ محمد حسن النجفي في الجواهر اذ خدش في صحيح محمد بن إسماعيل بن بزيع (سأله عن رجل مات و ترك أخوين ...)[٤٩] بأنه مضمر في الكافي و التهذيب فلا يصلح للمعارضة [٥٠] .

وقال السبحاني : (أي إن الإضمار بدون التعريف به يوجب سقوط الرواية عن الحجية ، ولو كان الأمر كذلك كان عليهم التصريح بذلك في ديباجة كتبهم أو قلب الإضمار الى التصريح كما هو الحال في نظرائها كمضمرات عبد الله بن جعفر الحميري في قرب الإسناد ، فقد رواها المشايخ في كتبهم مصرحةً)[٥١] .

وعليه فأن مستند هولاء القائلين بعدم الحجية هو وجود احتمال رجوع الضمير الى غير المعصوم (عليه السلام).

الثاني : حجيته مطلقا :

هذا القول يذهب الى طرف النقيض من القول الاول ، فيرى حجية الاحاديث المضمرة (سواء كان الراوي لها من اجلة الرواة وفقهائهم ام من غيرهم من الثقات ، شريطة ان تتوفر الرواية على متطلبات الصحة الاخرى)[٥٢] .

وممن تبنى ذلك : الشيخ حسن بن الشهيد الثاني في كتاب (المعالم) في كلامه عن حسنة محمد بن مسلم (قلت له الدم يكون في الثوب عليَّ و أنا في الصلاة)[٥٣] ،وأورد العلامة الحلي في (المختلف) : بأن الراوي لم يسند الحكم فيها الى الإمام عليه السلام و إن كانت عدالته تقتضي الإخبار عنه[٥٤] ، فأجابه صاحب المعالم بان (الممارسة تنبه على أن المقتضي لنحو هذا الإضمار في الأخبار إرتباط بعضها ببعض في كتب روايتها عن الأئمة عليهم السلام ، فكان يتفق وقوع أخبار متعددة في أحكام مختلفة مروية عن إمام واحد ، ولا فضل بينها يوجب إعادة ذكر الإمام عليه السلام ، بالاسم الظاهر ، فيقتصرون على الإشارة إليه بالمضمر ، ثم إنه عرض لتلك الأخبار الاقتطاع و التحويل الى كتاب آخر تطرق هذا اللبس ، و منشأه غفلة المقتطع لها ، و إلا فقد كان المناسب رعاية حال المتأخرين ، لأنهم لا عهد لهم بما في الأصول ، واستعمال ذلك الإجمال إنما ساغ لقرب البيان و قد صار بعد الاقتطاع في

أقصى غاية البعُد)[٥٥]، و تبعه الشيخ يوسف البحراني ، اذ بدأ كلامه هذا بقوله : (و لله در المحقق الشيخ حسن في المعالم حيث ردّ ذلك فقال ...)[٥٦].

و تبعهما الشيخ المامقاني بقوله (أن ظاهر حال أصحاب الأئمة عليهم السلام إنهم لا يسألون إلا منهم ، ولا ينقلون حكماً شرعياً يعمل به العباد إلا عنهم)[٥٧] .

ويفهم مما تقدم ان دليل هولاء المثبتين للحجية هو جريان عادة الرواة في الاضمار في ذلك الزمان؛ وذلك لقرب العهد من الامام (عليه السلام) وحضوره في الذهن لديهم .

الثالث : التفصيل :

(أي : التفصيل بين كون الراوي من أجلة الرواة وفقهائهم فيقبل مضمره ، وبين غيره فلا يقبل)[٥٨] .

وممن ذهب الى ذلك الرأي الكثير من اعلام الامامية منهم وعلى سبيل المثال : المامقاني نقلاً عن الميرزا القمي بقوله : (إن الإضمار ... إن كان من مثل زرارة و محمد بن مسلم .. وأضرابهما من الأجلاء ، فالأظهر حجيته ، بل الظاهر إن مطلق الموثقين من أصحابنا أيضاً كذلك ، لأن ظاهر حال أصحاب الأئمة عليهم السلام أنهم لا يسألون إلا عنهم عليهم السلام ، ولا ينقلون حكماً شرعياً يعمل به العباد إلا عنهم)[٥٩].

وممن ايد ذلك ايضا المحقق الخراساني اثناء حديثه عن صحيحة زرارة في مبحث الاستصحاب اذ قال : (وهذه الرواية و إن كانت مضمرة إلا إن إضمارها لا يضر بأعتبارها ، حيث كان مضمرها مثل زرارة ، وهو ممن لا يكاد يستفتي من غير الإمام عليه السلام)[٦٠] .

وقال السيد الخوئي : (إن الإضمار من أصحاب أجلاء ثقات لا يوجب القدح في اعتبارها ، فإنهم أجل شأناً من أن يسألوا غير المعصوم ثم ينقلوا عن غيره بلا نصب قرينة على تعيين المسؤول ، فإن هذا خيانة يجل مثل زرارة و أضرابه عنها ، فإضمارها يدل على كون المسؤول هو المعصوم يقيناً)[٦١] .

خلاصة الاقوال ان الراوي اذا كان من الأجلة كزرارة ومحمد بن مسلم وامثالهم يقبل مضمره والعكس صحيح فاذا كان من غير الأجلة لا يقبل مضمره ؛ وذلك لاحتمال كون المسؤول غير الامام فيقع اللبس ، فتبين ان دليل المفصّلين مركب من دليلي المثبتين والنافين فيقبل ما اضمره الثقة ؛ لثقته وجلالته والعلم بالمسؤول ، ويرد ما اضمره غيره خشية اللبس .

ويبدو ان هذا القول القائل بالتفصيل هو الراجح ؛ وذلك لما ثبت عند اهل هذا الفن ان بعض الاصحاب من الملازمين للائمة ولا يحتمل سؤالهم لغير الامام وخاصة في حال رواية الحديث لغيرهم .

الخاتمـة

احمد الله العزيز القدير ان مكنني من انجاز هذا الجهد اليسير راجيا ان يجعله خطوة أولى وموفقة في مسيرتي العلمية .

وفي الختام أود ان اسجل ما خلص اليه البحث بالنقاط الاتية :

١ . ان الحديث المسند هو احد قسمي خبر الواحد وهو قسيم المرسل ويقع في قباله .

٢ . الحديث المضمر . والذي هو من اقسام المسند . هو ذلك الحديث الذي لا يذكر فيه اسم المروي عنه صراحة وظهورا بل يكتفي الراوي بالاشارة الى من يروي عنه بذكر الضمير ظاهرا نحو : سألته او عنه او مستترا نحو قال لي او اجابني .

٣ . ان الحديث المضمر هو من مختصات الشيعة الامامية لوقوع اهم اسباب الاضمار والذي هو التقية عليهم دون غيرهم من ابناء المذاهب الاخرى .

٤ . ان لذلك الاضمار اسباب كثيرة لخصها العلماء المتتبعين بالتقية خوفا من الولاة الجائرين وحفاضا على الاعتقاد وحقنا للدماء ، وكذا التقطيع الذي وقع على الاخبار ولا سيما الطويلة منها لغرض تبويبها وفق موضوعاتها المناسبة في المجاميع وذلك بجعل كل قطعة من الحديث في الباب والكتاب المناسب لها ، ومن اسباب الاضمار الدواعي البلاغية اذ ان البلاغة تقضي بان لا يكرر الراوي اسم المعصوم مرارا بل يصرح به في صدر الرواية ويشير له بعد ذلك بالضمير ، وكذا من الاسباب وجود قرينة . حالية او مقالية . دالة على كون المسؤول هو ذلك الامام لا غيره.

٥ . اختلف العلماء في حجية ذلك الحديث المضمر بين قائل بالحجية مطلقا ومن قائل بعدم الحجية ومن قائل بالتفصيل أي اذا كان الراوي من الاجلة المجمع على وثاقتهم فيقبل ما اضمره ويكون حجة لاستبعاد سؤالهم غير الامام اما اذا لم يكن من هؤلاء فلا يقبل ولا يكون حجة ، وتبين ان ذلك ما ذهب اليه الاكثر من الاعلام وهو الراجح .

وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين

الهوامش

[1] - الصحاح : الجوهري اسماعيل بن حماد (ت : ٣٩٣ هـ) تحقيق : احمد عبد الغفور العطار، دار العلم للملايين ' بيروت . لبنان ، ط ٤، ١٤٠٧ هـ ، ٢٨٧/١ .

[2] . فتح الباري شرح صحيح البخاري : العسقلاني شهاب الدين ابن حجر (ت : ٨٥٢ هـ) ، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت . لبنان ، ط ٢ ، ١/ ١٧٣ .

[3] . الحبل المتين في إحكام أحكام الدين : البهائي بهاء الدين محمد بن الحسين بن عبد الصمد (ت : ١٠٣٠ هـ) تحقيق : بلاسم الموسوي ، ط١ ،١٤٢٤ هـ ، ٢٠/١ .

[4] . النكت على مقدمة ابن الصلاح : الزركشي محمد بن جمال الدين (ت : ٧٩٤ هـ) تحقيق : زين العابدين بن محمد ، اضواء السنة . الرياض ، ٤٠٥/١ .

[5] . شرح البداية : الشهيد الثاني زين الدين بن علي العاملي (ت : ٩٦٦هـ) ، تحقيق : لطيف ملا فرج ، مكتبة النجف الاشرف ، ١٤١٩هـ ، ١١٤ .

[6] . مقباس الهداية في علم الدراية : المامقاني عبد الله بن محمد حسن (ت:١٣٥١هـ)، تحقيق : محمد رضا المامقاني ، قم المقدسة ، ١٤٢٨هـ ، ١٦٩.

[7] . ينظر : اصول الحديث : الفضلي عبد الهادي ، مؤسسة ام القرى للتحقيق والنشر ، بيروت . لبنان ، ط٣ ، ١٣١ .

[8] . تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي : السيوطي جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر(ت ٩١١هـ)، دار إحياء التراث العربي ، بيروت . لبنان ، ٤٤٩.

[9] . الرعاية في علم الدراية : الشهيد الثاني زين الدين بن علي الجبعي العاملي (ت : ٩٦٦هـ)تحقيق: عبد الحسين محمد علي البقال ، منشورات مكتبة المرعشي ، قم ١٤٠٨هـ ، ١٠٥ .

[10] . تدريب الراوي : السيوطي ، ٤٤٩ .

[11] . ينظر : نهاية الدراية ، حسن الصدر (ت : ١٣٥١ هـ) تحقيق : ماجد الغرباوي ، المشعر ، مط: اعتماد . قم، ١٥٨ .

[12] . المصدر نفسه ، ١٥٨ .

[13] . نزهة النظر شرح نخبة الفكر : ابن حجر شهاب الدين أبي الفضل احمد بن علي بن محمد العسقلاني (ت : ٨٥٢هـ) تعليق : صلاح محمد محمد عويضة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٢٨هـ ، ١٥ .

[14] . الرعاية في علم الدراية : الشهيد الثاني ،٧٠ .

[15] . معرفة أنواع علم الحديث : ابن الصلاح أبو عمر عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت ٦٤٣ هـ) ، تحقيق : عبد اللطيف الهميم ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٢٣هـ ، ٣٧٤ . ٣٧٥ .

[16] . الرعاية في علم الدراية : الشهيد الثاني ، ١٠٧ .

[17] . شرح البداية : الشهيد الثاني ، ١١٤ .

[18] . معرفة أنواع الحديث : ابن الصلاح ، ٧٩ .

[19] الرعاية في علم الدراية : الشهيد الثاني ، ٧٧ .

[20] . الموضوعات : ابن الجوزي أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت : ٥٩٧هـ) تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان ، ط١ ، ١٣٨٦هـ ، ١ / ٣٥ .

[٢١] . الرعاية في علم الدراية : الشهيد الثاني ، ٨١ .

[٢٢] . معالم الدين وملاذ المجتهدين في الأصول : العاملي جمال الدين الحسن بن زين الدين

(ت :١٠١١هـ) تحقيق: عبد الحسين محمد علي البقال ، ط ، الآداب ، النجف الأشرف ، ٢١٦

[٢٣] . معرفة أنواع الحديث : ابن الصلاح ، ٣٩ .

[٢٤] . الرعاية في علم الدراية : الشهيد الثاني ، ٨٦ .

[٢٥] . لسان العرب : ابن منظور محمد بن مكرم الافريقي المصري(ت :٧١١هـ)، ادب الحوزة ، قم . ايران ، ١٤٠٥هـ ،٤٩٢/٤.

[٢٦] . وصول الأخيار الى أصول الأخبار: العاملي الحسين بن عبد الصمد عز الدين (ت : ٩٨٤هـ) تحقيق: السيد عبد اللطيف الكوهكهري ، مط : الخيام ، قم ١٤٠١هـ ، ١٠٢.

[٢٧] . توضيح المقال في علم الرجال : الكني ، الملا علي الطهراني (ت : ١٣٠٦هـ) تحقيق : محمد حسين مولى ، دار الحديث ، قم ١٤٢١هـ ، ٢٧٥ .

[٢٨] . طرائق المقال في معرفة طبقات الرجال : البروجردي محمد شفيع الجابلقي (ت :١٣١٣هـ) تحقيق : مهدي الرجائي ، مكتبة اية الله العظمى المرعشي النجفي العامة ، قم المقدسة ، ط١ ، ١٤١٠هـ ، ٢ /٢٥٠ . ٢٥١ .

[٢٩] . دراسات في علم الدراية : علي اكبر غفاري ،تحقيق : علي اكبر الغفاري ، جامعة الامام الصادق (عليه السلام)، ط١ ، ٥٩ .

[٣٠]. وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة : الحر العاملي محمد بن الحسن (ت : ١١٠٤هـ) تحيق وتصحيح وتذييل : شيخ عبد الرحيم الرباني الشيرازي ، دار أحياء التراث العربي ، بيروت . لبنان ، ط٥ ، ١٤٠٣هـ ، ١٧٥/١.

[٣١] . المصدر نفسه : ٣ / ١٠٢٩ .

[٣٢] . المصدر نفسه : ٨ / ١٩١ .

[٣٣] . وصول الأخيار الى أصول الأخبار: العاملي الحسين بن عبد الصمد عز الدين ، ١٠٢ .

[٣٤] . تاج العروس : الزبيدي (ت:١٢٠٥هـ) ، مط : علي شيري ، ٢٠ / ٣٠٤ .

[٣٥] . تصحيح الاعتقاد : المفيد محمد بن محمد بن النعمان العكبري (ت: ٤١٣هـ) مط : الحيدرية النجف الأشرف ١٣٩٠هـ ، ٦٦ .

[٣٦] . القواعد والفوائد : الشهيد الاول محمد مكي العاملي (ت:٧٨٦هـ) تحقيق : السيد عبد الهادي الحكيم ، منشورات مكتبة المفيد ، قم . ايران ، ٢ / ١٥٥ .

[٣٧] . التقية منهج اسلامي واع : مهدي العطار ، دار الأضواء ، بيروت ، ١٥ .

[٣٨] . قواعد الحديث : الغريفي محي الدين الموسوي ، دار الاضواء ، بيروت . لبنان ، ط٢ ، ٢٢٢ .

[٣٩] . وسائل الشيعة : الحر العاملي ، ٦ / ٢٢٧ .

[٤٠] . المصدر نفسه ، ١٦ / ٢٠٥ .

[٤١] . مقباس الهداية : المامقاني ، ١ / ٢٥٣ .

[٤٢] . قواعد الحديث : الغريفي ، ٢٢٢ .

[٤٣] . ينظر : اصول الحديث : الفضلي ، ١٠٢ .

[٤٤] . منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح و الحسان : العاملي ، جمال الدين الحسن بن زين الدين (ت :١٠١١هـ) تحقيق: علي أكبر غفاري ، مؤسسة النشر الإسلامي ، قم ١٤٠٦هـ ، ١ / ٢٩ .

[٤٥] . ينظر : قواعد الحديث : الغريفي ، ٢٢٢ .

[٤٦] . ينظر : منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح و الحسان : العاملي ، ١ / ٣٩ .

[٤٧] . وسائل الشيعة : الحر العاملي ، ٥ / ٣٢٤ .

[٤٨] . ينظر: الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية : الشهيد الثاني زين الدين بن علي الجيعي العاملي (ت: ٩٦٦هـ) تحقيق : محمد كلانتد ، الآداب ، النجف الأشرف ١٣٩٨ هـ ، ٧١٧/١ .

[٤٩] . وسائل الشيعة : الحر العاملي ، ١/

[٥٠] ـ ينظر : جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام : النجفي محمد حسن الجواهري(ت:١٢٦٦هـ) تحقيق : رضا الاستادي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت . لبنان ، ٢٩ / ١٩٠ .

[٥١] . أصول الحديث و أحكامه في علم الدراية : جعفر سبحاني ، دار جواد الائمة (ع) للطباعة والنشر ، ط١ ، ١٣٣هـ ، ١٠٧ .

[٥٢] . : اصول الحديث : الفضلي ، ١٤١ .

[٥٣] . الكافي : الكليني محمد بن يعقوب (ت:٣٢٩هـ) تحقيق وتصحيح وتعليق : علي اكبر الغفاري ، دار الكتب الاسلامية ، طهران ، مط : حيدري ، ط٣ ، ١٣٦٧ش ، ٥٩/٣ .

[٥٤] . ينظر : مختلف الشيعة : الحلي الحسن بن يوسف بن المطهر (ت:٧٢٧هـ) ، مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم المشرفة ، ط٢ ، ١٤١٣هـ ، ٤٧٩/١.

[٥٥] . الحدائق الناظرة في أحكام العترة الطاهرة : البحراني يوسف بن احمد (ت: ١١٨٦هـ)، مؤسسة النشر السلامي التلبعة لجماعة المدرسين ، قم المشرفة ، ٥/ ٣١٢ ، ونسبه الى العاملي صاحب المعالم.

[٥٦] . المصدر نفسه ، .٥ / ٣١٢ .

[٥٧] . مقباس الهداية : المامقاني ، ١ / ٢٥٢ .

[٥٨] . قواعد الحديث : الغريفي ، ٢١٩ .

[٥٩] . مقباس الهداية : المامقاني ، ١ / ٢٥٢ ، ينظر : قوانين الاصول : الميرزا القمي ابو القاسم (ت:١٢٣١هـ)، ٤٨٧ .

[٦٠] . كفاية الأصول في بيان الأمارات و الأصول: الخراساني محمد كاظم الآخوند (ت: ١٣٢٨ هـ) ، مؤسسة أهل البيت (عليهم السلام) ، ٣٨٩ .

[٦١] . مصباح الأصول: الخوئي أبو القاسم الموسوي (ت:١٤١٣هـ)، ٣ / ١٣ .

المصادر والمراجع

القرآن الكريم : خير مايبدأ به .

١. اصول الحديث : الفضلي عبد الهادي ، مؤسسة ام القرى للتحقيق والنشر ، بيروت . لبنان ، ط٣ ، ١٣٢١هـ .

٢. أصول الحديث و أحكامه في علم الدراية : جعفر سبحاني ، دار جواد الائمة(ع) للطباعة والنشر ، ط١ ، ١٣٣هـ .

٣. تاج العروس : الزبيدي (ت:١٢٠٥هـ) ، مط : علي شيري .

٤. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي : السيوطي جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر(ت ٩١١هـ)، دار إحياء التراث العربي ، بيروت . لبنان.

٥. تصحيح الاعتقاد : المفيد محمد بن محمد بن النعمان العكبري (ت: ٤١٣هـ) مط : الحيدرية النجف الأشرف ١٣٩٠هـ .

٦. التقية منهج اسلامي واع : مهدي العطار ، دار الأضواء ، بيروت .

٧. توضيح المقال في علم الرجال : الكني ، الملا علي الطهراني (ت : ١٣٠٦هـ) تحقيق : محمد حسين مولى ، دار الحديث ، قم ١٤٢١هـ .

٨. جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام : النجفي محمد حسن الجواهري(ت:١٢٦٦هـ) تحقيق : رضا الاستادي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت . لبنان .

٩. الحبل المتين في إحكام أحكام الدين : البهائي بهاء الدين محمد بن الحسين بن عبد الصمد (ت : ١٠٣٠ هـ) تحقيق : بلاسم الموسوي ، ط١ ،١٤٢٤ هـ .

١٠. الحدائق الناظرة في أحكام العترة الطاهرة : البحراني يوسف بن احمد (ت: ١١٨٦هـ)، مؤسسة النشر السلامي التلبعة لجماعة المدرسين ، قم المشرفة .

١١. دراسات في علم الدراية : علي اكبر غفاري ،تحقيق : علي اكبر الغفاري ، جامعة الامام الصادق (عليه السلام)، ط١ .

١٢. الرعاية في علم الدراية : الشهيد الثاني زين الدين بن علي الجيعي العاملي (ت : ٩٦٦هـ)تحقيق: عبد الحسين محمد علي البقال ، منشورات مكتبة المرعشي ، قم ١٤٠٨هـ .

١٣. الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية : الشهيد الثاني زين الدين بن علي الجيعي العاملي (ت: ٩٦٦هـ) تحقيق : محمد كلانتد ، الآداب ، النجف الأشرف ١٣٩٨ هـ .

١٤. شرح البداية : الشهيد الثاني زين الدين بن علي العاملي (ت : ٩٦٦هـ) ، تحقيق : لطيف ملا فرج ، مكتبة النجف الاشرف ، ١٤١٩هـ .

١٥. الصحاح : الجوهري اسماعيل بن حماد (ت : ٣٩٣ هـ) تحقيق : احمد عبد الغفور العطار ، دار العلم للملايين ، بيروت . لبنان ، ط ٤، ١٤٠٧ هـ .

١٦. طرائق المقال في معرفة طبقات الرجال : البروجردي محمد شفيع الجابلقي (ت :١٣١٣هـ) تحقيق : مهدي الرجائي ، مكتبة اية الله العظمى المرعشي النجفي العامة ، قم المقدسة ، ط١ ، ١٤١٠هـ .
١٧. فتح الباري شرح صحيح البخاري : العسقلاني شهاب الدين ابن حجر (ت : ٨٥٢ هـ) ، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت . لبنان ، ط ٢ .
١٨. قواعد الحديث : الغريفي محي الدين الموسوي ، دار الاضواء ، بيروت . لبنان ، ط٢ .
١٩. القواعد والفوائد : الشهيد الاول محمد مكي العاملي (ت:٧٨٦هـ) تحقيق : السيد عبد الهادي الحكيم ، منشورات مكتبة المفيد ، قم . ايران .
٢٠. قوانين الاصول : الميرزا القمي ابو القاسم (ت:١٢٣١هـ) .
٢١. الكافي : الكليني محمد بن يعقوب (ت:٣٢٩هـ) تحقيق وتصحيح وتعليق : علي اكبر الغفاري ، دار الكتب الاسلامية ، طهران ، مط : حيدري ، ط٣ ، ١٣٦٧ش .
٢٢. كفاية الأصول في بيان الأمارات و الأصول: الخراساني محمد كاظم الآخوند (ت: ١٣٢٨ هـ) ، مؤسسة أهل البيت (عليهم السلام) .
٢٣. لسان العرب : ابن منظور محمد بن مكرم الافريقي المصري(ت :٧١١هـ)، ادب الحوزة ، قم . ايران ، ١٤٠٥هـ .
٢٤. مختلف الشيعة : الحلي الحسن بن يوسف بن المطهر (ت:٧٢٧هـ) ، مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم المشرفة ، ط٢ ، ١٤١٣هـ .
٢٥. مصباح الأصول: الخوئي أبو القاسم الموسوي (ت:١٤١٣هـ) .
٢٦. معالم الدين وملاذ المجتهدين في الأصول : العاملي جمال الدين الحسن بن زين الدين(ت :١٠١١هـ) تحقيق: عبد الحسين محمد علي البقال ، ط ، الآداب ، النجف الأشرف .
٢٧. معرفة أنواع علم الحديث : ابن الصلاح أبو عمر عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت ٦٤٣ هـ) ، تحقيق : عبد اللطيف الهميم ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٢٣هـ .
٢٨. مقباس الهداية في علم الدراية : المامقاني عبد الله بن محمد حسن (ت:١٣٥١هـ)، تحقيق : محمد رضا المامقاني ، قم المقدسة ، ١٤٢٨هـ .
٢٩. منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح و الحسان : العاملي ، جمال الدين الحسن بن زين الدين (ت :١٠١١هـ) تحقيق: علي أكبر غفاري ، مؤسسة النشر الإسلامي ، قم ١٤٠٦هـ .
٣٠. الموضوعات : ابن الجوزي أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت : ٥٩٧هـ) تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان ، ط١ ، ١٣٨٦هـ .
٣١. نزهة النظر شرح نخبة الفكر : ابن حجر شهاب الدين أبي الفضل احمد بن علي بن محمد العسقلاني (ت : ٨٥٢هـ) تعليق : صلاح محمد محمد عويضة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٢٨هـ .

٣٢. النكت على مقدمة ابن الصلاح : الزركشي محمد بن جمال الدين (ت : ٧٩٤ هـ) ، تحقيق : زين العابدين بن محمد ، اضواء السنة . الرياض .
٣٣. نهاية الدراية ، حسن الصدر (ت : ١٣٥١ هـ) تحقيق : ماجد الغرباوي ، المشعر ، مط: اعتماد . قم .
٣٤. وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة : الحر العاملي محمد بن الحسن (ت : ١١٠٤هـ) تحيق وتصحيح وتذييل : شيخ عبد الرحيم الرباني الشيرازي ، دار أحياء التراث العربي ، بيروت . لبنان ، ط٥ ، ١٤٠٣هـ .
٣٥. وصول الأخيار الى أصول الأخبار: العاملي الحسين بن عبد الصمد عز الدين (ت : ٩٨٤هـ) تحقيق: السيد عبد اللطيف الكوهكهري ، مط : الخيام ، قم ١٤٠١هـ .